

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٥٤ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٨

وزير التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٩ بشأن إسناد مشروع تنمية المرأة الريفية إلى الجمعية العامة لرعاية المرأة والقرارات الوزارية التالية له بالتوسع فى المشروع ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ١٩٩٩ بنظام إعداد وتنفيذ ومتابعة مشروعات الخطة الاستثمارية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة لشئون المرأة) رقم ٣٥ بتاريخ ٢٠٠٢/١/٧ بشأن ماهو موضع فيما بعد ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية رقم ١٢٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٣

فى هذا الشأن ؛

وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

قرار:

مادة أولى - الموافقة على إسناد استكمال التوسعات فى مشروع تنمية المرأة الريفية والسكان والمدرج له بخطة ديوان عام الوزارة للعام المالى ٢٠٠١/٢٠٠٢ مبلغ ٦٤٨ ألف جنيه (ستمائة وثمانية وأربعون ألف جنيه لاغير) إلى الجمعية العامة لرعاية المرأة .

مادة ثانية - الموافقة على تحويل مبلغ ١٨٠ ألف جنيه (مائة وثمانون ألف جنيه لاغير) من المبلغ المشار إليه بالمادة السابقة إلى الجمعية العامة لرعاية المرأة ، ويتم توزيعه على النحو التالى :

٦٠ ألف جنيه (ستون ألف جنيه لاغير) أجور .

١٢٠ ألف جنيه (مائة وعشرون ألف جنيه لاغير) مستلزمات إنتاج .

مادة ثالثة - يتم التوسع فى إسناد المشروع وفقاً للشروط والأوضاع التى تضمنها القرار الوزارى رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٩ والقرارات المعدلة له .

مادة رابعة - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر بالوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى